

٧٦٥٦/ت/١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم : ١٤٤٠/٥/٤ هـ

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة العدل
مكتب الوزير

تعميم قضائي على كافة الجهات التابعة للوزارة

فضيلة /

حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد،

فإشارة إلى تعاميم الوزارة رقم ١٣/ت/٥٢٩٥ في ١٤٣٥/٤/٢٠ هـ ورقم ١٣/ت/٦٣٨٢ في ١٤٣٧/١٠/١٩ هـ ورقم ١٣/ت/٦٧٢٦ في ١٤٣٨/٧/١ هـ المشار فيها إلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٣١) في ١٤٣٥/٤/٣ هـ المتضمن إنشاء شبكة إلكترونية لخدمات الإيجار في قطاع المساكن، وقرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٥) في ١٤٣٧/٩/٢٢ هـ المتضمن إلزام الوسطاء العقاريين - المرخص لهم - بتسجيل جميع عقود إيجار الوحدات السكنية والتجارية إلكترونياً من خلال الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار، وقرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٢) في ١٤٣٨/٥/١٦ هـ المتضمن عدم اعتبار عقد الإيجار غير المسجل في الشبكة الإلكترونية عقداً صحيحاً منتجاً لآثاره الإدارية والقضائية، وأن تضع وزارتا العدل والإسكان الشروط والمتطلبات اللازمة توفرها في العقد حتى يمكن اعتباره مسجلاً في الشبكة الإلكترونية والحالات التي يمكن شمولها بذلك، بما فيها حالة امتناع أحد طرفي العقد عن تسجيله.

وحيث جرى إطلاق الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار بالتعاون بين وزارة العدل ووزارة الإسكان بتاريخ ١٤٣٩/٥/٢٧ هـ ؛ لذا نرغب إليكم الاطلاع والتأكيد على ما تضمنه قرار مجلس الوزراء المشار إليه من كون عقود الإيجار التي لم تسجل بالشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار غير منتجة لآثارها القضائية، ومراعاة ذلك في الدعاوى بهذا الشأن للعقود المبرمة بعد تاريخ هذا التعميم.

والله يحفظكم،،،

وزير العدل

وليد بن محمد الصممعاني

التصنيف : صكوك ، معاملات .

صورة لـ :

« المجلس الأعلى للقضاء »

« مكتبنا »

« فضيلة وكيل الوزارة للشؤون القضائية »

« فضيلة وكيل الوزارة للتوثيق والتسجيل العيني للعقار »

« السكرتارية الخاصة بمكتبنا »

« مكتب تحقيق الرؤية »

« الإدارة العامة لتقنية المعلومات »

« مركز الوثائق والمحفوظات »

« المحكمة العليا »

« مكتب معالي النائب »

« فضيلة وكيل الوزارة للتنفيذ »

« فضيلة وكيل الوزارة للأنظمة والتعاون الدولي »

« محاكم الاستئناف »

« إدارة الإعلام والاتصال المؤسسي »

« فروع الوزارة »

« إدارة التعاميم مع الأساس »